

رسالة مؤرخة ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام
لمؤتمر نزع السلاح من الممثلين الدائمين لأستراليا واليابان لدى المؤتمر
يحيلان بها موجز تقرير اللجنة الدولية المعنية بعدم انتشار الأسلحة
النووية ونزع السلاح النووي المعنون "القضاء على المخاطر النووية:
برنامج عملي لوضعي السياسات العالمية"

نتشرف بأن نحيل رفقته النسخة الإنكليزية من موجز تقرير اللجنة الدولية المعنية
بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي المعنون "القضاء على المخاطر النووية:
برنامج عملي لوضعي السياسات العالمية". وقدّم التقرير إلى رئيسي وزراء أستراليا واليابان في
طوكيو بتاريخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

وسنكون ممتنين إذا عُمّم الموجز بوصفه وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

(توقيع)	كارولين ميلار
السفير	السفير
الممثل الدائم لليابان	الممثلة الدائمة لأستراليا لدى
لدى مؤتمر نزع السلاح	مؤتمر نزع السلاح

القضاء على المخاطر النووية

برنامج عملي لواقعي السياسات العالمية

موجز

برنامج عمل شامل

هذا الموجز خلاصة شديدة الاختصار والانتقاء لما ورد بمزيد من التفصيل في تقرير اللجنة من تحليل وحُجة. وتحيل الإشارات المبينة إلى الفروع والفقرات الواردة في ذلك التقرير الكامل، المتاح إلكترونياً على الموقع www.icnnd.org.

موجز: برنامج عمل شامل

ألف - لِمَ هذا التقرير، ولِمَ الآن

- الأسلحة النووية هي أشد ما اخترع من أسلحة لا إنسانية حتى الآن، إذ هي بطبيعتها عشوائية في القتل والجرح، وأثرها فتاك على مدى عقود. وهي الأسلحة الوحيدة التي اخترعت حتى الآن بقدرتها على تدمير الحياة في هذا الكوكب تماماً، إذ بإمكان الترسانات التي تمتلكها الآن أن تفعل ذلك أضعافاً مضاعفة. ومشكلة الأسلحة النووية لا تقل عن مشكلة تغير المناخ خطورةً - بيد أنهما ألح لما لها من عواقب فورية محتملة.
- وطالما وُجدت دولة تمتلك أسلحة نووية ستسعى دول أخرى إلى امتلاكها. وطالما ظلت هذه الأسلحة موجودةً، عَصِيَ تصديق عدم استخدامها في يوم من الأيام، سواء عرضاً أم خطأً في الحساب أم قصداً. وأياً كان استخدامها سيكون كارثةً. بل إنه لمن عظيم الحظ أن ينجو العالم من هذه الكارثة حتى الآن.
- ليس الخيار في الحفاظ على الوضع كما هو عليه الآن. ذلك أن من الصعب الاطمئنان للمخاطر والاحتمالات القائمة في حالة عدم إقناع الدول الحائزة للسلاح النووي حالياً بترع سلاحها، وعدم منع دول جديدة من حيازة السلاح النووي، وعدم الحيلولة دون وصول أي جهة إرهابية إلى هذه الأسلحة، وعدم إدارة التوسع السريع الذي تعرفه الطاقة النووية المدنية إدارة صحيحةً. لذا وجب التصدي لهذه المخاطر والاحتمالات بعزم أو كد وفعالية أشد مما قام به العالم حتى الآن.
- كثيرة هي التقارير المتناولة لهذه القضايا والصادرة عن جهات دولية من لجان وأفرقة ومعاهد أبحاث ومراكز بحوث. ولعل ما يجعل هذا التقرير متميزاً هو صدوره في الوقت المناسب؛ وشموله؛ ومداه الاستشاري العالمي؛ واهتمامه بالواقع العملي وكذا بالمثل الطموحة؛ وإتاحته المقصودة لغير المتخصصين من واضعي السياسات؛ وتوجهه العملي الشديد، المتجسد في وضع برامج عمل قصيرة الأجل ومتوسطة وطويلة تجمع مقترحاته السياساتية الخاصة.
- في الولايات المتحدة وروسيا، حيث القيادة الجديدة مُجدة في التزامها بترع السلاح، ها هي فرصة جديدة - هي الأولى منذ المرحلة القريبة التي تلت الحرب العالمية الثانية وما بعد سنوات الحرب الباردة - ينبغي اغتنامها لوقف موجة الأسلحة النووية وإخمادها نهائياً. ويصف هذا التقرير كيف يمكن وينبغي اغتنام

تلك الفرصة، وصفاً لا يقتصر على البيان في الكلام وإنما يقدم لواضعي السياسات العالمية ما يحتاجونه من تفاصيل. [الفرع ١]

باء - المخاطر والاحتمالات النووية

• **الدول الحائزة للسلاح النووي حالياً.** بعد مضي عشرين عاماً على انتهاء الحرب الباردة لا يزال هناك ما لا يقل عن ٢٣ ٠٠٠ رأس حربية نووية، تعادل قوتها التدميرية الإجمالية قوة ١٥٠ ٠٠٠ قنبلة هيروشيما. إذ للولايات المتحدة وروسيا معاً ما يزيد على ٢٢ ٠٠٠ رأس، وفرنسا والمملكة المتحدة والصين والهند وباكستان وإسرائيل مجتمعة حوالي ١ ٠٠٠ رأس. وما يزال حوالي نصف جميع هذه الرؤوس الحربية منشوراً جاهزاً للعمل، ولكل من الولايات المتحدة وروسيا ما يزيد على ٢ ٠٠٠ سلاح على أهبة شديدة الخطر، مستعد لإطلاقه فوراً - بقرار من الرئيس تتراوح مدة اتخاذه بين ٤ و ٨ دقائق - في حالة الشعور بهجوم. ولعدة مرات تميزت نظم القيادة والتحكم في سنوات الحرب الباردة بأخطائها وإنذاراتها الكاذبة. أما الآن مع تزايد الدول الحائزة للسلاح النووي، وتزايد مواطن الضعف في الأنظمة، من المستبعد أن تستمر إلى الأبد شبه المعجزة المتمثلة في عدم وقوع أي تبادل لإطلاق السلاح النووي. [الفرع ٢]

• **الدول الحائزة للسلاح النووي حديثاً.** خضع نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لضغط شديد في السنوات الأخيرة، حيث تخبطت الوكالة الدولية للطاقة الذرية فشأها قصور على مستوى التحقق، والامتنال والإنفاذ، وتراجع عن المواقف في أشد المناطق تقلباً في العالم. فقد انضمت الهند وباكستان إلى إسرائيل الدولة النووية غير المعلنة بصفتها دولاً نووية مكتملة عام ١٩٩٨؛ ومن الأرجح الآن أن يكون لدى كوريا الشمالية حوالي ستة أجهزة نووية متفجرة؛ وربما تمتلك إيران حالياً قدرة على إنتاج السلاح، بيد أن قدرتها حقيقة على إحداث ارتفاع شديد في انتشار الأسلحة إقليمياً إن هي اختارت أن تتخطى الخط الأحمر للتسليح. [الفرع ٣]

• **الإرهاب النووي.** توجد جماعات إرهابية عازمة وقادرة على إحداث دمار نووي واسع النطاق. فمع تيسر التكنولوجيا في النطاق العام، ووجود مصادر في السوق السوداء، صار من الممكن تفجير جهاز نووي بحجم قنبلة هيروشيما من شاحنة أو مركب صغير داخل أي مدينة كبيرة. أما "القنبلة القذرة" التي تجمع بين المتفجرات التقليدية والمواد الإشعاعية من قبيل النظائر الطبية، فخييار أيسر بكثير: إذ رغم كونه لا يتسبب في خسائر من حجم الخسائر التي يحدثها انشطار أو قنبلة انشطارية، إلا أن له أثراً نفسياً لا يقل عما خلفته حادثة ١١ أيلول/سبتمبر. [الفرع ٤]

- استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. لعل التوسع السريع لاستخدام الطاقة النووية المدنية في العقود القادمة، لا سيما تصدياً لمخاوف تغير المناخ، سيحدث بعض المخاطر الإضافية على مستوى الانتشار والأمن، لا سيما إذا صاحب ذلك بناء مرافق وطنية جديدة للتخصيب في بداية دورة الوقود وإعادة التجهيز في نهاية الدورة، فقد يعني ذلك أن الكثير جداً من المواد الانشطارية قد تُصبح متاحة لأغراض تدميرية. [الفرع ٥]

جيم - مواجهة تحدي نزع السلاح النووي

مواضيع أساسية

- نزع الشرعية عن الأسلحة النووية. ثمة حاجة ماسة هي الانتهاء إلى تحويل المفاهيم المكونة بشأن دور الأسلحة النووية وجدواها، من احتلال مركز الصدارة في الفكر الاستراتيجي إلى اعتبارها هامشية نوعاً ما، وبالتالي لا لزوم لها تماماً. وثمة أجوبة جيدة على جميع المبررات المعهودة فيما يتعلق بالردع وغير ذلك من مسوغات الاحتفاظ بالسلاح النووي.
- أن تجادل بعض الدول بأن حيازة الأسلحة النووية أمر ضروري، ومشروع وضمنانة دائمة لأمنها وأمن حلفائها، وأن ليس للآخرين أي حق في امتلاكها لحماية ما تراه احتياجات أمنية لها فذلك أمر لا يمكن الدفاع عنه ولا القبول به.
- "الرد الموسع" لا يعني بالضرورة الردع النووي الموسع. [الفرع ٦]
- نهج تدريجي. سيكون التوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية عملية طويلة معقدة وغاية في الصعوبة، لعل أقرب عملية إلى الواقع لتحقيقها عملية من مرحلتين، أي تقليل من هذه الأسلحة إلى أدنى مستوى ممكن فوراً والقضاء عليها نهائياً في نهاية المطاف. [الفرع ٧]
- ينبغي للجهود المبذولة في الأجل القصير (إلى حدود ٢٠١٢) وفي الأجل المتوسط (إلى حدود ٢٠٢٥) أن تركز على تحقيق "نقطة دنيا" تتميز بخفض كبير في أعداد الرؤوس الحربية (أقل من ١٠ في المائة من الترسانات الحالية) وذلك في أقرب وقت ممكن وفي أجل أقصاه ٢٠٢٥، وأن تتفق على مبدأ "عدم البدء باستخدام الأسلحة النووية"، وعمليات نشر القوات وحالة التأهب التي تجسد ذلك المبدأ. [الفرعان ١٧ و ١٨]
- ينبغي البدء الآن في التحليل والنقاش بشأن الظروف اللازمة للانتقال من النقطة الدنيا للأسلحة النووية إلى مرحلة القضاء عليها، وإن تعذر تحديد موعد هدف للوصول إلى الصفر في هذه المرحلة بشكل موثوق. [الفرع ١٩]

السياسات الرئيسية

- **توافق الإجراءات.** ينبغي لمؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة لعام ٢٠١٠ أن يتفق على بيان من ٢٠ بنداً، "توافق دولي جديد للعمل بشأن نزع السلاح النووي"، محدثاً وموسعاً "الخطوات العملية الثلاث عشرة" المتفق عليها. [١٦-٦ إلى ١١-١٦؛ المربع ١٦-١]
- **الأعداد.** ينبغي خفض ترسانات الولايات المتحدة وروسيا في أجل أقصاه ٢٠٢٥ إلى ٥٠٠ رأس حربية نووية لكل بلد في المجموع، مع عدم إحداث أي زيادة على الأقل في ترسانات الدول الحائزة للسلاح النووي الأخرى - ومجموعها حوالي ١٠٠٠ رأس حربية - وتخفيض هذه الأعداد بقدر كبير أفضل. وسيشكل عدد ٢٠٠٠ رأس حربية كحد أقصى في العالم انخفاضاً بنسبة تفوق ٩٠ في المائة في الترسانات الحالية. [١٨-١ إلى ٣-١٨]
- ينبغي لجميع الدول الحائزة للسلاح النووي أن تلتزم صراحة بعدم زيادة عدد أسلحتها النووية. [١٧-١٥ إلى ١٧-١٦]
- **المذهب.** في انتظار القضاء النهائي على الأسلحة النووية، ينبغي لكل دولة حائزة للسلاح النووي أن تقدم في أسرع وقت ممكن، وفي أجل أقصاه ٢٠٢٥، إعلاناً واضحاً بشأن "عدم البدء باستخدام السلاح النووي". [١٧-٢٨]
- في حالة عدم الاستعداد للمضي أبعد من ذلك الآن، ينبغي لكل دولة - ولا سيما الولايات المتحدة في استعراض وضعها النووي - أن تقبل على الأقل مبدأ "الغرض الوحيد" من امتلاك الأسلحة النووية وهو ردع الآخرين عن استخدام هذه الأسلحة ضد تلك الدولة أو حلفائها.
- ينبغي أن تقدّم إلى الدول الحالية التي تهمها هذه الإعلانات ضمانات قوية بأنّها لن تتعرض إلى مخاطر أخرى غير مقبولة، منها الأسلحة البيولوجية والكيميائية. [١٧-٢٨ إلى ٣٢-١٧]
- ينبغي لجميع الدول الحائزة للسلاح النووي أن تقدم ضمانات أمنية سلبية جديدة وواضحة، بموجب قرار ملزم صادر عن مجلس الأمن، بأنّها لن تستخدم الأسلحة النووية ضد الدول الممتثلة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والدول غير الحائزة للسلاح النووي. [١٧-٣٣ إلى ١٧-٣٩]
- **نشر القوات وحالة التأهب.** ينبغي في أسرع وقت ممكن إحداث تغييرات تضمن عدم الاستخدام الفوري للقوات النووية، مع البقاء بشكل واضح في مأمن من ضربة استباقية. وينبغي تعزيز الاستقرار إلى أقصى حد من خلال الشفافية في

عمليات نشر القوات وحالات التأهب لإطلاق الأسلحة. [١٢-١٧ إلى ١٥-١٧؛
١٧-٤٠ إلى ١٧-٥٠]

- يجب إطالة عملية اتخاذ قرار إطلاق أية أسلحة نووية، وإزالة الأسلحة من حالة التأهب للإطلاق فور الإنذار في أسرع وقت ممكن. [١٧-٤٣]
- **قضايا أمنية موازية.** ينبغي إعادة النظر في الدفاع الصاروخي، بهدف السماح بمواصلة تطوير المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف التسيارية التبعوية، بما في ذلك القيام بعمليات مشتركة محتملة في المناطق التي تشكل مصدر قلق متبادل، ولكن مع وضع حدود صارمة على المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف التسيارية الاستراتيجية. [٢-٣٠ إلى ٢-٣٤؛ ١٨-٢١ إلى ١٨-٣٠]
- التفاوتات القائمة في مجال الأسلحة التقليدية، من حيث الكم والتنوع، بين الدول الحائزة للسلاح النووي، ولا سيما الحجم النسبي لقدرة الولايات المتحدة، يتعين تناولها بشكل جدي إذا أريد لهذه المسألة ألا تصبح عائقاً كبيراً يعترض سبيل المفاوضات المقبلة الثنائية والمتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي. [١٨-٣٤ إلى ١٨-٣٦]
- ينبغي بذل جهود حثيثة من أجل تطوير سبل أكثر فعالية لصد الهجمات البيولوجية المحتملة بما في ذلك وضع نظام تحقق قابل للتطبيق، وتعزيز عالمية الانضمام إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية واتفاقية الأسلحة الكيميائية. [١٧-٢٩؛
١٨-٣٢ إلى ١٨-٣٣]
- ينبغي تقديم دعم قوي للمحاولات الجارية من أجل منع سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. [١٨-٣١]
- **الاختبار.** ينبغي لجميع الدول التي لم توقع أو تصدق بعد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أن تفعل ذلك بدون شروط ودون تأخير. وتصديق الولايات المتحدة على المعاهدة أمر حاسم لكسر دائرة السباق: إذ سيكون لذلك أثر فوري في الدول الأخرى الممانعة وسيضيف زخماً جديداً كبيراً للجهود المبذولة في كل من نزع السلاح وعدم الانتشار.
- في انتظار دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، ينبغي لجميع الدول أن تواصل امتناعها عن اختبار أسلحة نووية. [الفرع ١١]
- **توافر المواد الانشطارية.** ينبغي لجميع الدول الحائزة للسلاح النووي أن تعلن عن وقف اختياري أو تواصل هذا الوقف بشأن إنتاج المواد الانشطارية المعدة لأغراض إنتاج الأسلحة في انتظار التفاوض بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية في أسرع وقت ممكن.

- وفيما يتعلق بمسألة المخزونات الموجودة سلفاً، ينبغي اعتماد نهج تدريجي، مع تحديد سقف للإنتاج في المقام الأول؛ ثم بذل جهد من أجل ضمان إخضاع جميع المواد الانشطارية غير المستخدمة في الأسلحة للالتزامات نهائية وقابلة للتحقق من استخدامها في أغراض غير انفجارية؛ وإدراج المواد الانشطارية المستخرجة عن طريق تفكيك الأسلحة ضمن هذه الالتزامات لدى الاتفاق على إجراء تخفيضات في الأسلحة.
- كخطوة مؤقتة، ينبغي لجميع الدول الحائزة للسلاح النووي أن تعلن طوعاً عن مخزونها من المواد الانشطارية وعن الحجم الذي تراه فائضاً عن احتياجاتها من الأسلحة، وأن تضع هذه المواد الفائضة تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في أقرب وقت مناسب عملياً، وأن تحوله في أسرع وقت ممكن إلى أشكال لا يمكن استخدامها لإنتاج أسلحة نووية. [الفرع ١٢]

دال - مواجهة تحدي عدم الانتشار

مواضيع أساسية

- ينبغي لجهود عدم الانتشار النووي أن تركز على كل من جانب الطلب - بإقناع الدول بأن الأسلحة النووية لن تعزز أمنها القومي أو مصالحها الأخرى - ومن جانب العرض، بالحفاظ على طائفة شاملة من التدابير التي تجعل من عملية شراء أو إنتاج هذه الأسلحة أصعب ما يمكن على الدول. [الفرع ٨]

السياسات الرئيسية

- **الضمانات والتحقق في إطار معاهدة عدم الانتشار.** ينبغي لجميع الدول أن تقبل بتطبيق البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ولتشجيع عالمية الاعتماد، ينبغي أن يكون قبول البروتوكول شرطاً لجميع الصادرات النووية. [٧-٩]
- ينبغي تحديث وتعزيز البروتوكول الإضافي ومرفقاته لتوضيح حق الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التحقيق بشأن إمكانية حدوث نشاط للتسليح، ومن خلال إضافة إشارة خاصة إلى المواد ذات الاستخدام المزدوج، ورفع تقارير عن حالات رفض التصدير، وفترات إخطار أقصر والحق في استجواب أفراد معينين. [٩-٩ إلى ٩-٩]
- **امتثال وإنفاذ معاهدة عدم الانتشار.** لدى تحديد الامتثال، ينبغي للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تقتصر أساساً على المعايير التقنية، مطبقة إياها باتساق ومصداقية، تاركة لمجلس الأمن أمر البت في العواقب السياسية. [٩-٩ إلى ٩-٩]

- ينبغي لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن يثني بشدة عن الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار من خلال تفسير ذلك بشكل واضح على أنه تهديد ظاهر للسلام والأمن الدوليين، مع ما قد يستتبع ذلك من إجراءات عقابية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. [٢٠-٩]
- الدولة التي تنسحب من معاهدة عدم الانتشار لا ينبغي لها أن تكون حرة في استخدام المواد النووية لأغراض غير سلمية، ومعدات وتكنولوجيا اقتنتها لما كانت طرفاً في معاهدة عدم الانتشار. لذا فإن أية مواد قدمت قبل الانسحاب ينبغي إعادتها قدر الإمكان، وإنفاذ ذلك من قبل مجلس الأمن. [٢١-٩ إلى ٢٢-٩]
- **تعزيز الوكالة الدولية للطاقة الذرية.** ينبغي للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تستفيد بالكامل من السلطة المخولة لها سلفاً، بما في ذلك من عمليات التفتيش الخاصة، وينبغي للدول أن تكون مستعدة لتعزيز سلطتها لدى تحديد مواطن القصور. [٢٤-٩]
- ينبغي القيام بعملية واحدة لضخ أموال في صندوق الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تجديد مختبر الضمانات والتحليلات؛ وإحداث زيادة كبيرة في دعم ميزانيتها العادية، دون قيد "النمو الحقيقي الصفري"؛ وضمان ما يكفي من التمويل في المستقبل لتمكين من التخطيط في الأجل المتوسط إلى الأجل الطويل. [٢٥-٩ إلى ٢٧-٩]
- **المعاهدات والآليات غير المرتبطة بمعاهدة عدم الانتشار.** ينبغي لمجموعة موردي المواد النووية أن تتبع نهجاً قائماً على معايير لدى إبرام اتفاقات التعاون مع الدول الموجودة خارج نطاق معاهدة عدم الانتشار، مع مراعاة عوامل من قبيل التصديق على اتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية، والرغبة في إنهاء إنتاج المواد الانشطارية غير الخاضعة للضمانات، وسجل الدول في مجال ضمان أمن المرافق النووية والمواد النووية ومراقبة الصادرات المتعلقة بالمواد النووية. [١٠-٣ إلى ٩-١٠]
- ينبغي إعادة تأسيس مبادرة الأمن من الانتشار داخل منظومة الأمم المتحدة بوصفها منظمة محايدة لتقييم أنشطة الاستخبارات، والتنسيق والتمويل، وتقديم توصيات عامة وخاصة أو مقررات بشأن حظر نقل المواد المشتبه بها إلى البلدان التي تشكل مصدر قلق من حيث الانتشار ومن هذه البلدان. [١٠-١٠ إلى ١٢-١٠]
- **تديد نطاق الالتزامات لتشمل الدول غير الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار.** تسليماً بالواقع المتمثل في كون الدول الثلاث الحائزة للسلاح النووي الموجودة خارج معاهدة عدم الانتشار - وهي الهند، وباكستان، وإسرائيل - من غير المحتمل أن تصبح أعضاء في أي وقت قريب، ينبغي بذل أي جهد من أجل التوصل إلى

مشاركتها في صكوك وترتيبات موازية تطبق التزامات من نفس المستوى فيما يتعلق بعدم الانتشار ونزع السلاح. [١٠-١٣ إلى ١٠-١٦]

- شريطة أن تستوفي هذه الدول معايير موضوعية قوية تثبت الالتزام بنزع السلاح وعدم الانتشار، وأن تنضم إلى التزامات محددة في المستقبل في هذا الصدد، ينبغي لهذه الدول أن تصل إلى المواد النووية والتكنولوجيا النووية للأغراض المدنية على الأساس نفسه لعضو في معاهدة عدم الانتشار. [١٠-١٧]
- ينبغي لهذه الدول أن تشارك في مفاوضات متعددة الأطراف لترع السلاح على الأساس ذاته للدول الحائزة للسلاح النووي الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار، ولا ينبغي توقع قبولها معاملة مختلفة لكونها ليست أعضاء في هذه المعاهدة. [١٠-١٨]
- **الأولويات المحددة لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠**. ينبغي أن ينصب التركيز في المقام الأول على التوصل إلى اتفاق بشأن ما يلي:

◀ بيان جديد من ٢٠ بنداً، "توافق دولي جديد للعمل بشأن نزع السلاح النووي"، وتحديث وتمديد "الخطوات العملية الثلاث عشرة" المتفق عليها في ٢٠٠٠؛

◀ تدابير لتعزيز ضمانات معاهدة عدم الانتشار والتحقق من تطبيقها، وامتناعها وإنفاذها، وتعزيز الوكالة الدولية للطاقة الذرية (على النحو المذكور أعلاه)؛

◀ السير قدماً من أجل التوصل إلى منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، مع دعوة الأمين العام للأمم المتحدة إلى عقد مؤتمر مبكر لكل الدول المعنية من أجل بحث سبل ابتكارية وجديدة لتنفيذ القرار ١٩٩٥؛

◀ تعزيز تنفيذ تدابير الأمن النووي (انظر العنوان مواجهة تحدي الإرهاب أدناه)؛

◀ مواصلة دعم استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. [الفرع ١٦]

هاء - مواجهة تحدي الإرهاب النووي

مواضيع أساسية

- تقتضي مكافحة الإرهاب بكافة أشكاله مكافحة فعالة مجموعة معقدة من الاستراتيجيات المنسقة وطنياً ودولياً في مجال الحماية والمراقبة (وهي الأهم فوراً من أجل التصدي لخطر الإرهاب النووي)، وكذا استراتيجيات سياسية، ومتعلقة ببناء السلام واستراتيجيات نفسية (ضرورية من أجل التصدي للأسباب الكامنة للسلوك الإرهابي).

- في مؤتمر قمة الأمن النووي لعام ٢٠١٠، وفي المناقشات السياساتية المتعلقة بالمؤتمر، تدعو الحاجة أساساً إلى التركيز على التنفيذ الفعلي للتدابير الحالية المتفقة عليها بدلاً من وضع تدابير جديدة. [الفرع ١٣؛ المربع ١٣-١]

السياسات الرئيسية

- ينبغي لجميع الدول أن تتفق على اتخاذ تدابير فعالة من أجل تعزيز المواد النووية والمرافق النووية، بما في ذلك من خلال اعتماد وتنفيذ تعديل ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والتعجيل بتطبيق برنامج التعاون للحد من الخطر والبرامج المرتبطة به في جميع أنحاء العالم، والالتزام أكثر ببناء القدرات وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي. [١٣-٥ إلى ١٣-٦]
- فيما يتعلق بمراقبة المواد المستخدمة لاستحداث "القنابل القذرة"، ينبغي بذل المزيد من الجهود من أجل التعاون في تنفيذ مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها. بتقديم المساعدة إلى الدول في مجال تحديث قوانينها وممارستها المتعلقة بالترخيص وتعزيز الوعي في أوساط المستخدمين. [١٣-١٧ إلى ١٣-٢١]
- ينبغي تقديم دعم قوي للعلم الجديد للطب الشرعي النووي، الذي أُعد لتحديد مصادر المواد الموجودة في المواد المتاجر بها بصورة غير شرعية أو المستخدمة في التفجيرات النووية. [١٣-٢٢ إلى ١٣-٢٥]

واو - مواجهة تحدي الطاقة النووية المدنية

مواضيع أساسية

- ينبغي مواصلة الدعم القوي لاستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية بوصف ذلك إحدى الدعامات الأساسية الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار، إلى جانب نزع السلاح وعدم الانتشار. وينبغي تقديم المزيد من الموارد، بما في ذلك عبر برنامج التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية، من أجل مساعدة الدول النامية في الاستفادة بالكامل من الطاقة النووية السلمية من أجل التنمية البشرية.
- ينبغي للحكومات والقطاعات الصناعية أن تدعم عملية مقاومة الانتشار بوصف ذلك هدفاً أساسياً في تصميم وتسيير المرافق النووية، وأن تعزز هذه المقاومة عبر كل من التدابير المؤسسية والتقنية - التي لا تكفي إحداهما بدون الأخرى. [الفرع ١٤]

السياسات الرئيسية

- **إدارة الطاقة النووية.** ينبغي دعم المبادرة التي أُطلقت في مؤتمر قمة الدول الثماني في هوكايدو تويانكو عام ٢٠٠٨ من أجل التعاون الدولي بشأن الهياكل الأساسية للطاقة النووية، والتي أعدت من أجل التوعية على صعيد العالم بأهمية المبادئ الثلاثة وهي الضمانات، والأمن والسلامة، ومساعدة البلدان المعنية في مجال إعداد التدابير ذات الصلة. [٤-١٤ إلى ٦-١٤]
- ينبغي تطوير تكنولوجيات جديدة لمعالجة الوقود المستهلك من أجل تجنب الأشكال الحالية لإعادة المعالجة كلها. [٢٦-١٢]
- ينبغي اللجوء إلى زيادة استخدام تدوير البلوتونيوم، واستحداث مفاعلات نيوترونية سريعة في المستقبل بطرق تعزز أهداف عدم الانتشار وتجنب زيادة المخاطر المتعلقة بالانتشار والإرهاب. [٩-١٤ إلى ١٥-١٤]
- تعد التدابير الدولية من قبيل ترتيبات استعادة الوقود المستهلك من قبل موردي الوقود، أمراً مرغوباً فيه من أجل تجنب زيادة تراكم الوقود المستهلك في عدد كبير من الدول. [١٣-١٤]
- **تعددية الأطراف في دورة الوقود النووي - لا سيما عبر مصارف الوقود والإدارة المتعددة الأطراف للتخصيب، وإعادة المعالجة ومرافق تخزين الوقود المستهلك -** ينبغي دعمها بشدة. ومن شأن هذه الترتيبات أن تقوم بدور قيم في مجال بناء الثقة العالمية في الاستخدام السلمي للطاقة النووية، وأن تشكل دعامة هامة لعالم خال من الأسلحة النووية الذي يقتضي تحقيقه وضع نظام متعدد الأطراف للتحقق ومراقبة جميع أنشطة دورة الوقود الحساسة. [الفرع ١٥]

زاي - تعبئة واستدامة الإرادة السياسية

مواضيع أساسية

- نادراً ما تكون الإرادة في فعل شيء صعب، أو حساس أو مكلف أمراً مفترضاً في السياسة الدولية أو الداخلية. إذ عادة ما يتم ذلك بعناء وبناء شاق، حسب كل حالة على حدة وسياقاً سياقاً مع ضرورة اجتماع أربعة عناصر أساسية هي:
- ◀ القيادة: فبدونها سيسود الجمود دائماً - من القمة إلى القاعدة (من الدول الرئيسية الحائزة للسلاح النووي، لاسيما الولايات المتحدة وروسيا)، وانطلاقاً من الجماعات الأقران (الدول المتشابهة بتوجهها في جميع أنحاء العالم) ومن القاعدة إلى القمة (انطلاقاً من المجتمع المدني)؛

- المعرفة: الخاص منها والعام، وهي معرفة بطبيعة المشكلة النووية وبمجموعها وبدرجة إلحاحها: وتقتضي تعليماً وتدريباً أفضل في المدارس والجامعات، ودعوة أقوى إلى وضع السياسات، وإلى العاملين في وسائط الإعلام ومن يؤثر فيهم في جهة أخرى؛
- الاستراتيجية: أي الشعور بالثقة بوجود طريق منتج للسير قدماً: لا مجرد أهداف عامة، وإنما خطط عمل واقعية بمسارات مفصلة ومقاييس محددة للأهداف؛
- العملية: توفر الوسائل المؤسسية والتنظيمية - "معاهدات الحملات"، أو غير ذلك من هياكل البحث والدعوة - من أجل النهوض بالاستراتيجية المعنية في الممارسة. [الفرع ٢٠]

السياسات الرئيسية

- **اتفاقية الأسلحة النووية.** ينبغي أن يبدأ العمل الآن، بدعم من الحكومات المعنية، بشأن مواصلة تنقيح وتطوير المفاهيم الموجودة في الاتفاقية النموذجية المعممة الآن، من أجل جعل أحكامها قابلة للتطبيق والتحقيق قدر الإمكان، بهدف التوصل إلى مسودة مدروسة بالكامل لتكون مصدر فائدة وتوجيه للمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح عندما تكتسب المفاوضات زخماً. [٢٠-٣١ إلى ٢٠-٤٤]
- **تقرير الأداء** من أجل المساعدة على استدامة الإرادة السياسية مع الزمن، ينبغي نشر "تقرير أداء" منتظم يقوم فيه فريق دولي متميز، له ما يكفي من الدعم المهني والبحث الواسع، بتقييم أداء كل من الدول الحائزة للسلاح النووي والغير الحائزة له على أساس البنود الإجرائية المحددة في هذا التقرير [٢٠-٤٩ إلى ٢٠-٥٠]
- **مركز الرصد والدعوة.** ينبغي مراعاة إنشاء "مركز عالمي لتزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي" ليقوم بدور مركز تنسيق وتبادل المعلومات فيما يخص العمل المتعلق بقضايا عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي تقوم به مؤسسات ومنظمات مختلفة عديدة في بلدان مختلفة عديدة، من أجل تقديم الدعم في مجالي البحث والدعوة إلى الحكومات المتشابهة في مواقفها وإلى منظمات المجتمع المدني، وإعداد "تقرير الأداء" الموصوف أعلاه. [٢٠-٥١ إلى ٢٠-٥٤]

برنامج العمل الشامل

برنامج العمل القصير الأجل حتى عام ٢٠١٢: إنجاز المعايير الأولية

بشأن نزع السلاح

- الاتفاق مبكراً على معاهدة متابعة لمعاهدة الحد من الأسلحة الاستراتيجية، حيث تتفق الولايات المتحدة وروسيا على إجراء تخفيضات شديدة في عدد الأسلحة الاستراتيجية المنشورة، وتناول قضية الدفاع الصاروخي الاستراتيجي وبدء مفاوضات بشأن مواصلة التخفيضات الشديدة في جميع فئات الأسلحة.
- الإسراع في المضي قدماً بشأن المذهب النووي، مع إعلان جميع الدول الحائزة للسلاح النووي على الأقل أن الغرض الوحيد من الاحتفاظ بالأسلحة النووية التي لديها هو ردع الآخرين من استخدام هذه الأسلحة ضدها أو ضد حلفائها (مع إعطاء ضمانات قوية بأن هؤلاء الحلفاء لن يُعرضوا إلى خطر غير مقبول صادر من مصادر أخرى، بما فيها الأسلحة الكيميائية والبيولوجية خصوصاً).
- إعطاء جميع الدول الحائزة للسلاح لضمانات أمنية سلبية قوية إلى الدول غير الحائزة للسلاح النووي الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، بموجب قرار ملزم صادر عن مجلس الأمن، بأنها لن تستخدم الأسلحة النووية ضدها.
- اتخاذ إجراءات مبكرة بشأن مواقع القوات النووية، مع إيلاء اهتمام خاص برفع حالة "الإطلاق فور الإنذار" عن الأسلحة قدر الإمكان حسب ما تم التفاوض بشأن ذلك.
- الالتزام المبكر لجميع الدول الحائزة للسلاح النووي بعدم زيادة ترساناتها النووية.
- إعداد الأرضية لعملية نزع السلاح متعددة الأطراف تقوم بها جميع الدول الحائزة للسلاح النووي التي تجري دراسات في هذا الشأن؛ وبدء حوارات استراتيجية مع الولايات المتحدة وروسيا وحوارات بينية؛ والبدء في حوار مشترك في إطار برنامج عمل مؤتمر نزع السلاح.

بشأن عدم الانتشار

- التوصل إلى نتيجة إيجابية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في أيار/مايو ٢٠١٠، مع توصل الدول الأعضاء إلى اتفاق بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار، بما في ذلك تحسين الضمانات، والتحقق، والامتثال والإنفاذ؛ والتدابير الرامية إلى تعزيز فعالية الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ وإصدار

بيان بشأن قضايا نزع السلاح بعنوان "توافق دولي جديد للعمل بشأن نزع السلاح النووي"؛ واتخاذ تدابير من أجل النهوض من أجل التوصل إلى منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط ومناطق أخرى حالية ومقترحة.

- التوصل إلى حل تفاوضي مرضٍ لمشكلتي البرنامجين النوويين لكوريا الشمالية وإيران.
- المضي قدماً نحو تعزيز أنظمة لعدم الانتشار خارج معاهدة عدم الانتشار، وتطبيق ضوابط مقابلة على الدول الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار .

بشأن كل من نزع السلاح وعدم الانتشار

- إدخال معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ.
- إجراء مفاوضات بشأن معاهدة حظر المواد الانشطارية.

بشأن الأمن النووي

- إدخال تعديل ٢٠٠٥ على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية حيز النفاذ، والإسراع بتنفيذ البرامج التعاونية المتعلقة بالحد من المخاطر والبرامج المرتبطة بذلك المعدة لتأمين الأسلحة النووية الخطرة والمواد والتكنولوجيا النووية في جميع أنحاء العالم، وتحقيق التزام أكبر ببناء القدرات وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي.

بشأن الاستخدامات السلمية للطاقة النووية

- المضي نحو تطبيق أكبر لدورة الوقود النووي، والتعاون بين الحكومات والقطاعات بشأن تكنولوجيا مقاومة الانتشار وغير ذلك من التدابير المعدة للحد من أية مخاطر مرتبطة بتوسع الطاقة النووية المدنية.
- تعزيز التعاون الدولي بشأن الهياكل الأساسية للطاقة النووية من أجل التوعية في جميع أنحاء العالم بأهمية المبادئ الثلاثة الضمانات، والأمن، والسلامة، ومساعدة البلدان المعنية في مجال وضع التدابير في هذا الشأن.

[الفرع ١٧]

برنامج العمل المتوسط الأجل حتى عام ٢٠٢٥: الوصول إلى النقطة الدنيا

- تحقيق أهداف نزع السلاح المؤقتة تدريجياً، يُتوج بالوصول عام ٢٠٢٥ إلى "النقطة الدنيا" المتميزة بما يلي:

- ◀ أعداد قليلة: حيث لا يزيد عدد الرؤوس الحربية النووية في العالم على ٢٠٠٠ رأس حربية (أقل من ١٠ في المائة من ترسانات اليوم)؛
- ◀ الاتفاق على مذهب: حيث تلتزم كل دولة حائزة للسلاح النووي بعدم البدء باستخدامه؛
- ◀ مصداقية مواقع القوات: حيث تتجسد هذه المصداقية في قابلية التحقق من عمليات النشر وحالات التأهب.
- الحل التدريجي للقضايا الأمنية الموازية التي من شأنها أن تؤثر في مفاوضات نزع السلاح النووي:
 - ◀ منظومات إيصال القذائف والدفاع الصاروخي الاستراتيجي؛
 - ◀ منظومات الأسلحة الفضائية؛
 - ◀ الأسلحة البيولوجية؛
 - ◀ مواطن التفاوت الكامنة في مجال الأسلحة التقليدية.
- تطوير وبناء الدعم من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة للأسلحة النووية تشكل دعامة قانونية للانتقال النهائي إلى عالم خالٍ من الأسلحة النووية.
- التنفيذ الكامل (إلى المستوى الذي لم يتحقق بحلول عام ٢٠١٢) للأهداف القصيرة الأجل الحاسمة لكل من نزع السلاح وعدم الانتشار:
 - ◀ دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ؛
 - ◀ التفاوض بشأن معاهدة حظر المواد الانشطارية ودخولها حيز النفاذ، والتفاوض بشأن اتفاق آخر من أجل وضع جميع المواد الانشطارية غير الموجودة في الأسلحة تحت نظام الضمانات الدولية؛
 - ◀ الاتفاق على تدابير ترمي إلى تعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار والوكالة الدولية للطاقة الذرية ودخول هذه التدابير حيز النفاذ؛
 - ◀ إنفاذ تدابير الأمن النووي، والتنفيذ الكامل للبرامج التعاونية من أجل الحد من المخاطر والبرامج المرتبطة بها؛
 - ◀ التنفيذ التدريجي للتدابير الرامية إلى الحد من انتشار المخاطر المرتبطة بتوسع الطاقة النووية المدنية.

[الفرع ١٨]

برنامج العمل الطويل الأجل ما بعد عام ٢٠٢٥: الوصول إلى نقطة الصفر

- تهيئة الظروف السياسية، إقليمياً وعالمياً، يسود فيها من التعاون والاستقرار ما يكفي لجعل احتمال وقوع حرب كبيرة أو اعتداء كبير من البُعد بحيث لا تُرى للأسلحة النووية أي فائدة رادعة تُذكر.
- تهيئة الظروف العسكرية بحيث لا تُرى فيها التفاوتات القائمة في مجال الأسلحة التقليدية، وتُظم الدفاع الصاروخي أو أي قدرة أخرى وطنية أو حكومية دولية أو على صعيد المنظمات عاملاً أساسياً مزعزعاً للاستقرار بحيث يدفع إلى تبرير الاحتفاظ بقدرة نووية رادعة.
- تهيئة ظروف التحقق التي تتضمن الوثوق من كشف مباشر لأي انتهاك لحظر الأسلحة النووية.
- وضع النظام القانوني الدولي وتهيئة الظروف لإنفاذه مما يضمن عقاباً فعلياً لأية دولة تنتهك، فيما يخص الحظر، التزامها بعدم الاحتفاظ بالأسلحة النووية وعدم حيازتها وعدم تطويرها.
- تهيئة الظروف لإدارة دورة الوقود بحيث تضمن الوثوق التام من عدم قدرة أية دولة على إساءة تخصيب اليورانيوم أو إعادة معالجة البلوتونيوم لأغراض إنتاج الأسلحة.
- تهيئة ظروف مراقبة الأفراد من أجل ضمان الوثوق من عدم إساءة تطبيق المعارف الفردية في مجال تصميم وبناء الأسلحة النووية لخرق التزامات الحظر.

[الفرع ١٩]

اللجنة الدولية المعنية بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي

الأصل والولاية. كانت اللجنة الدولية المعنية بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي في البداية اقتراحاً من رئيس الوزراء الأسترالي كيفن رود عقب زيارة له في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ إلى نصب السلام التذكاري في هيروشيما، ووافق على الفكرة في تموز/يوليه ٢٠٠٨ رئيس الوزراء رود ثم رئيس الوزراء الياباني ياسو فوكودا. وأطلقت اللجنة في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بمبادرة من رئيس الوزراء رود ثم رئيس الوزراء تارو آسو بوصفها مبادرة مشتركة بين الحكومتين الأسترالية واليابانية. وأيد رئيس الوزراء الياباني الحالي يوكيو هاتوياما أنشطة اللجنة وحظيت بدعمه.

وكان الهدف المعلن من اللجنة هو تنشيط النقاش العالمي، على مستوى سياسي عالٍ، بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، في سياق كل من مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ المقبل وما بعد ذلك. وأعدت اللجنة لكي تبني على أعمال لجان وأفرقة سابقة متميزة، لا سيما لجنة كامبيرا لعام ١٩٩٦، ومنتدى طوكيو لعام ١٩٩٩، والفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٤، ولجنة بليكس لعام ٢٠٠٦، ولجنة زيديلو لعام ٢٠٠٨ المعنية بمستقبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولكي تواصل هذه الأعمال بطريقة عملية إجرائية في التوجّه.

ورغم أن اللجنة كانت في البداية مبادرة من حكومتين، وموّلت بالأساس من قِبَل حكومة أستراليا، فإن اللجنة هيئة مستقلة تماماً، حيث يعيّن أعضاؤها بصفتهن الشخصية لا بصفتهن ممثلين عن بلدانهم الأصلية.

المفوضون والمجلس الاستشاري. دعا رئيس الوزراء الأسترالي ورئيس الوزراء الياباني وزيري الخارجية السابقين غاريس إيفانس ويوريكو كواغوشي لترؤس اللجنة بصفتهما رئيسين مشاركين. وانضمت إليهما بصفة مفوضين ثلاث عشرة شخصية بارزة متميزة من جميع أنحاء العالم، منها رؤساء سابقون للدول وللوزراء، ومحللون استراتيجيون عسكريون وخبراء في نزع السلاح، عيّنوا فردياً لجلب رؤية جديدة وتصوّر جديد لهذا المشروع وهم: تركي الفيصل (المملكة العربية السعودية)، أليكسي أرباتوف (روسيا)، غرو هارلم برونتلاند (النرويج)، فرين نوشير غينوالا (جنوب أفريقيا)، فرانسوا هايسبورغ (فرنسا)، جيهاننجير كرامات (باكستان)، براجيش ميشرا (الهند)، كلاوس نومان (ألمانيا)، وليام بيري (الولايات المتحدة)، ونغ لينغ سانغ (الصين)، شيللي ويليامز (المملكة المتحدة)، ويري يونو ساسترو هاندويو (إندونيسيا)، بدلاً من الراحل علي ألاتاس، وإرنستو زيديلو (المكسيك).

وحظيت اللجنة بمساعدة كبيرة في أعمالها من قِبَل مجلس استشاري مؤلف من سبعة وعشرين خبيراً متميزاً من جميع أنحاء العالم كان أعضاؤه يُستشارون بصفة فردية وفي حالات

عديدة، شاركوا في اجتماع أو أكثر من اجتماعات اللجنة وهم: نوبوياسو أبي (اليابان)، شلومو بن عامي (إسرائيل)، هانس بليكس (السويد)، الأخضر إبراهيمي (الجزائر)، جون كارلسون (أستراليا)، نبيل فهمي (مصر)، لويز خاشيت (كندا)، لورنس فريدمان (المملكة المتحدة)، روبرتو غارسيا موريتان (الأرجنتين)، هانسونغ لو (كوريا الجنوبية)، براساد كاريواسام (سري لانكا)، هنري كيسنجر (الولايات المتحدة)، شونسوكي كوندو (اليابان)، آن لوفيرجون (فرنسا)، مارتين ليتز (أستراليا)، باتريسيا لويس (آيرلندا)، أنريا مارجيليتي (إيطاليا)، سام نون (الولايات المتحدة)، روبرت أونيل (أستراليا)، جورج بيركوفيتش (الولايات المتحدة)، ف. ر. راغافان (الهند)، جورج روبرتسون (المملكة المتحدة)، ميشيل روكار (فرنسا)، آدم دانييل روتفيلد (بولندا)، يوكيو ساتوه (اليابان)، جورج شولتز (الولايات المتحدة)، وهانس فان دين بروك (هولندا).

الدمع والإدارة في مجال الأبحاث. عيّنت اللجنة تسعة مراكز مشتركة للأبحاث لقيادة الجهود في بلدانها أو مناطقها وهي: صندوق كارنيغي للسلم الدولي (واشنطن العاصمة وموسكو)، ومركز الإدارة والابتكار الدوليين (واترلو، كندا)، ومجموعة دهي السياساتية (نيودهي)، وكلية العلوم الاجتماعية بأمريكا اللاتينية (سان خوسيه، كوستاريكا)، ومؤسسة الأبحاث الاستراتيجية (باريس)، ومعهد اليابان للشؤون الدولية (طوكيو)، وكلية كينغ (لندن)، ومعهد لوي للسياسة الدولية (سيدني)، وجامعة شينغوا (بيجين). ومن مراكز الأبحاث هذه وغيرها من الاستشاريين في جميع أنحاء العالم طُلبَ أزيد من ٥٠ دراسة بحثية جديدة، يوجد معظمها على الموقع www.icnnd.org. وكان منسق الأبحاث بالنسبة للجنة السفير الأسترالي السابق كين بيري.

وحظيت أعمال اللجنة بدعم أمانة صغيرة تعمل انطلاقاً من إدارة الشؤون الخارجية والتجارة الأسترالية في كانبرا، يرأسها أمين اللجنة أيان بيغز ووحدة موازية في وزارة الشؤون الخارجية اليابانية في طوكيو، يرأسها توشيو سانو.

الاستشارات. عُقدت أربعة اجتماعات إقليمية، حضرها ما مجموعه ٨٩ مشاركاً إقليمياً - من الحكومات والجامعات ومعاهد البحث، ومن قطاع الطاقة النووية عند الاقتضاء - ينتمون إلى ٢٥ بلداً هي: في أمريكا اللاتينية (سانتياغو، ٢-٣ أيار/مايو ٢٠٠٩)، شمال شرق آسيا (بيجين، ٢٢-٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٩)، الشرق الأوسط (القاهرة، ٢٩-٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)، وجنوب آسيا (نيودهي، ٣-٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩). ونُظمت طاولة مستديرة دامت يوماً واحداً حضرها ممثلون عن قطاع الطاقة النووية في العالم من ٦ قارات بالارتباط مع اجتماع اللجنة في موسكو يوم ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. واستمر حوار منظم مع المجتمع المدني عبر مستشارين للجنة من منظمين غير حكوميين، أكيرا كاواساكي من سفينة السلام وتيلمان روف من الحملة الدولية لحظر الأسلحة النووية، وعبر اجتماعات عُقدت في واشنطن العاصمة وهيروشيما، بما في ذلك اجتماعات مع ضحايا

القبلة الذرية (هيباكوشا). وكانت للرئيسين المشاركين وبقية المفوضين أيضاً مشاورات فردية عديدة وجلسات إحاطة في عواصم رئيسية، ومع جهات منها الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في فيينا.

اجتماعات اللجنة وتقريرها. حُصِّص الاجتماع الأول للجنة في سيدني (١٩-٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨) للنظر في ولايتها، وخطة عملها ونهجها العام، مع التركيز على القيمة التي من شأنها أن تضيفها إلى الأعمال السابقة والحالية التي تضطلع بها جهات أخرى. وفي الاجتماعين الثاني والثالث المعقودين في واشنطن العاصمة (١٣-١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩)، وموسكو (١٩-٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩) تم الاتفاق على هيكل مفصل لإعداد تقريرها وجرت مناقشة منتظمة لجميع القضايا السياسية ذات الصلة. ثم طُلب إعداد مسودات لمختلف فروع التقرير إلى طائفة من الخبراء، بما في ذلك الخبراء المفوضون، والمجلس الاستشاري وأعضاء الأمانة. وجرى استعراض مفصل لمسودة أعدها الرئيس المشارك بنفسيهما على أساس تلك المساهمات، وتم الاتفاق بالإجماع على نص نهائي، في الاجتماع الرابع للجنة الذي عُقد في هيروشيما في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وستواصل اللجنة مسارها حتى منتصف ٢٠١٠ على الأقل، لتفصح المجال لأنشطة المتابعة لتقريرها، واستعراض الحالة والخطوات المقبلة الملائمة، بعد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠.

ويمكن الاطلاع على سرد مفصّل للكيفية التي عملت بها اللجنة، ولمن ساعدها في ذلك، في المرفق جيم من التقرير الكامل، وفي الموقع www.icnnd.org.

أعضاء اللجنة

غاريت إيفانز (أستراليا) (رئيس مشارك)

شغل البروفيسور إيفانز منصب وزير الموارد والطاقة في أستراليا (١٩٨٤-١٩٨٧) وزير الخارجية (١٩٨٨-١٩٩٦). أطلق لجنة كانبيرا (١٩٩٦) وكان عضواً في الفريق رفيع المستوى التابع للأمم المتحدة (٢٠٠٤)، ولجنة بليكس (٢٠٠٦)، ولجنة زيديلو المعنية بالوكالة الدولية للطاقة الذرية (٢٠٠٨). وكان رئيساً (٢٠٠٠-٢٠٠٩) وهو الآن رئيس شرفي للفريق الدولي المعني بالأزمات، ويعمل حالياً بصفة زميل بروفيسور شرفي بجامعة ملبورن.

يوريكو كاواغوشي (اليابان) (رئيس مشارك)

تشغل السيدة كاواغوشي منصب عضو مجلس المستشارين في الحزب الديمقراطي الليبرالي منذ عام ٢٠٠٥. وشغلت منصب مستشارة خاصة لرئيس الوزراء، مسؤولة عن الشؤون الخارجية (٢٠٠٤-٢٠٠٥)، وكانت وزيرة للشؤون الخارجية (٢٠٠٢-٢٠٠٤)

ووزيرة البيئة (٢٠٠٠-٢٠٠٢). وكانت سابقاً مديرة لشركة سانتوري المحدودة، ومسؤولة سامية في وزارة التجارة والصناعة الدولية، ووزيرة في سفارة اليابان لدى الولايات المتحدة، وعالمة اقتصاد في البنك الدولي.

تركي الفيصل (المملكة العربية السعودية)

شغل صاحب السمو الملكي الأمير تركي منصب المدير العام للاستخبارات في الفترة ١٩٧٧ إلى ٢٠٠١، وكان سفيراً لدى المملكة المتحدة وأيرلندا في الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٥، ولدى الولايات المتحدة في الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٧. ويشغل حالياً منصب رئيس مجلس الإدارة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية في الرياض.

أليكسي أرباتوف (روسيا)

كان الدكتور أرباتوف عضواً في مجلس الدوما الروسي ونائب رئيس لجنة الدفاع في الدوما في الفترة من ١٩٩٤ إلى ٢٠٠٣. ويشغل حالياً منصب عالم باحث مقيم ورئيس برنامج عدم الانتشار في مركز كارنيغي بموسكو.

غرو هارلم برونتلاند (النرويج)

كانت الدكتورة برونتلاند رئيسة وزراء النرويج لمدة ١٠ سنوات في الفترة ما بين ١٩٨١ و١٩٩٦. وترأست اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (١٩٨٧) وكانت مديرة عامة في منظمة الصحة العالمية في الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٣. وتشغل حالياً منصب المبعوثة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة لشؤون تغير المناخ.

فريني نوشير غينوالا (جنوب أفريقيا)

كانت الدكتورة غينوالا متحدثة باسم الجمعية الوطنية لجنوب أفريقيا في الفترة من ١٩٩٤ إلى ٢٠٠٤. وكانت مستشارة لجامعة كوازولو نبال في الفترة من ٢٠٠٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

فرانسوا هايسبورغ (فرنسا)

السيد هايسبورغ هو رئيس المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية ومركز جنيف للسياسة الأمنية، ومستشار خاص في مؤسسة الأبحاث الاستراتيجية، وكان عضواً في اللجنة الرئاسية الفرنسية التي أعدت الكتاب الأبيض للدفاع والأمن القومي لعام ٢٠٠٨.

جيهانجير كرامات (باكستان)

كان الجنرال كرامات رئيس الأركان المشتركة ورئيس أركان الجيش في الفترة ما بين ١٩٩٦ و١٩٩٨ وكان سفيراً لباكستان لدى الولايات المتحدة في الفترة من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٦. وهو حالياً مدير معهد سبيرهيد للأبحاث.

براجيش ميشرا (الهند)

كان السيد ميشرا سفير الهند في جنيف، وجاكرتا ثم نيويورك في الفترة من ١٩٧٣ إلى ١٩٨١، ومستشار الأمن القومي والسكرتير الرئيسي لرئيس الوزراء الهندي السابق أ. ب. فاجباي في الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٤.

كلاوس نومان (ألمانيا)

كان الجنرال نومان رئيس اللجنة العسكرية التابعة للحلف الأطلسي في الفترة من ١٩٩٦ إلى ١٩٩٩ ورئيس أركان الدفاع في ألمانيا في الفترة من ١٩٩١ إلى ١٩٩٦. وكان عضو الفريق المعني بعمليات السلام التابع للأمم المتحدة (٢٠٠٠) واللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسياسة الدول (٢٠٠١).

وليام بيرى (الولايات المتحدة)

كان الدكتور بيرى وزير الدفاع في الولايات المتحدة في الفترة من ١٩٩٤ إلى ١٩٩٧. وهو حالياً بروفيسور في جامعة ستانفورد في مدرسة الهندسة ومعهد الدراسات الدولية.

وانغ بينغفان (الصين)

كان السفير وانغ الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة في الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٣، ونائب رئيس لجنة الشؤون الخارجية في المجلس الشعبي الوطني الصيني في الفترة من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨.

شيرلي ويليامز (المملكة المتحدة)

كانت البارونة ويليامز زعيمة الحزب الديمقراطي الليبرالي في مجلس اللوردات في الفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٤. وهي حالياً بروفيسورة شرفية في مدرسة كينيدي للإدارة في جامعة هارفارد ومستشارة لرئيس الوزراء غوردون براون في شؤون الانتشار النووي.

ويريونو ساستروهانديو (إندونيسيا)

كان السفير ويريونو مديراً عاماً للشؤون السياسية في وزارة الشؤون الخارجية لإندونيسيا في الفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٣. وعمل سفيراً لإندونيسيا لدى أستراليا، وفرنسا والنمسا، وممثلاً دائماً لدى الأمم المتحدة في فيينا وفي مجلس المحافظين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

إيرنيستو زيديللو (المكسيك)

كان الدكتور زيديللو رئيس المكسيك في الفترة من ١٩٩٤ إلى ٢٠٠٠. وهو حالياً مدير مركز بيل لدراسات العولمة، وبروفيسور في جامعة بيل في الشؤون الدولية.